

المسح على الخفين 41

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على سيد الاولين والاخرين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه طيبين الطاهرين اما بعد فكلامنا في هذا اللقاء سيكون حول المسح على الخفين - [00:00:03](#)

والكلام على المسعى على الخفين يمكن ان يكون في خمسة محاور المحور الاول وهو غير مذكور في الحقية وهو حكم المسح على الخفين وبين فقهاؤنا الشافعية رحمهم الله تعالى ان المسح على الخفين - [00:00:23](#)

جائز وان غسل القدمين افضل من المسح على الخفين وآ المحور الثاني آ المدة ومدة المسح على الخفين تختلف من المقيم الى المسافر فالمقيم يجوز له ان يمسخ على الخفين يوما وليلة - [00:00:43](#)

اي اربعة وعشرين ساعة واما المسافر فان مدة المسعى خفين في حقه اطول فانه يجوز له ان يمسخ على الخفين ثلاثة ايام بلياليها. اي اثنين وسبعين ساعة وهنا يأتي السؤال - [00:01:07](#)

من متى تبدأ هذه المدة الجواب الذي قرره فقهاؤنا الشافعي رحمهم الله تعالى واعتمده العلامة ابن حجر ان المدة تبدأ من نهاية الحدث ولنفترض مثلا انه نام في الساعة وهو لابس الخفين نام في الساعة السابعة صباحا واستيقظ في الساعة العاشرة صباحا -

[00:01:29](#)

وهو مقيم فانه يجوز له ان يمسخ اربعة وعشرين ساعة تبدأ من الساعة العاشرة صباحا لانها نهاية الحدث اذا عرفنا حكم المسح على الخوفين وعرفنا مدة المسح على الخفين بقي الكلام - [00:02:00](#)

اولى شروط مسح الخفين وهذا هو المحور الثالث فنقول شروط المسح على الخفين الشرط الاول ان يكون الخف ساترا لمحل الفرض والمقصود بمحل الفرض اي ان يكون الخف ساترا القدمين مع الكعبين. لان القدمين - [00:02:25](#)

والكعبين هما الذين يجب غسلهما في الوضوء الشرط الثاني بارك الله فيكم ان يلبس الخف بعد طهارة كاملة او بعد كمال طهارة.

ويدل على ذلك ما في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة عندما اراد ان ينزع - [00:02:51](#)

كفي النبي صلى الله عليه وسلم قال له النبي عليه الصلاة والسلام دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فلو لبس الخف وهو محدث فانه لا يجوز له ان يمسخ على الخفين والشرط الثالث - [00:03:15](#)

ان يمكنه متابعة المشي عليهما اي على الخفين بحيث يكون الخف قويا فاذا كان الخف رقيقا اذا مشى وتردد الانسان لحاجته وهو لابس هذا الخف الرقيق تمزق وتخرق فهذا لا يصح المسح عليه - [00:03:33](#)

ومن هنا بارك الله فيكم نفهم انه لا يصح المسح على الجوارب. الشرابات لانها رقيقة تتخرق بسرعة اذا مشى الانسان عليها في قضاء حاجاته اذا نقول الشرط الاول ان يكون الخف ساترا لمحل الفرض. والشرط الثاني ان يلبس على طهارة كاملة - [00:03:58](#)

والثالث ان يكون الخف قويا بحيث يمكن متابعة المشي عليه. الشرط الرابع ان يكون الخف طاهرا فلو كان الخف نجسا او كان الخف متنجسا فلا يصح المسح عليه مثال الخف النجس - [00:04:25](#)

كالخف المصنوع من جلد ميتة لم يدبغ فهذا خف صنع من جلد نجس لا يجوز المسح عليه ومثال متنجس ان يكون الخف طاهرا لكن اصابته نجاسة كان اصابه دم او آ روث او ما شابه ذلك - [00:04:44](#)

فلا يجوز المسح على الخف النجس ولا يجوز المسح ايضا اي اه اه لا يجوز يعني لا يصح لا يجوز اي لا يصح المسح على الخوف

النجس ولا يصح المسح على الخوف المتنجس. لان هذه شروط - [00:05:06](#)

طيب اه النقطة الرابعة في الكلام على مسح الخفين ما يتعلق بكيفية المسح على الخفين او المقدار المطلوب في المسح على الكفين. نقول المسح على الخفين له كفتان الاولى هي الكيفية المستحبة - [00:05:22](#)

والكيفية المستحبة ان يمسح على الكف واسفله خطوطا ان يمسح على الخف واسفله خطوطا. نفترض مثلا ان هذا هو الخف فيمسح الاعلى هكذا خطوطا ويمسح اه الاسفل هكذا يمسح الاعلى هكذا ويمسح الاسفل هكذا. مثلا - [00:05:43](#)

هذا بالكيفية المستحبة. اما الكيفية الواجبة المقدار الذي يجب مسحه ان يمسح بعض اعلى ظهر الخف باقل ما يسمى مسحاً يعني لو فعل هكذا على ظاهر الخف اعلى ظاهر الكفر فان هذا - [00:06:07](#)

مجزى في المسح على الكفين الامر الخامس الذي يتعلق بالمسح على الخفين الكلام حول اه مبطلات المسح والذي قرره فقهاؤنا الشافعي رحمهم الله تعالى ان الذي يبطل المسح على الخفين ثلاثة اشياء - [00:06:27](#)

الامر الاول انتهاء المدة الامر الثاني قلع الخف او انخلاع الخف الامر الثالث اذا حصل ما يوجب الغسل الامر الاول انقضاء المدة انتهاء المدة. نحن قبل قليل قلنا ان المدة تبدأ من نهاية الحدث. ذكرنا في المثال ان الذي استيقظ من نومه - [00:06:53](#)

في الساعة العاشرة وهو مقيم ان المدة تبدأ في حقه في الساعة العاشرة صباحا تبدأ المدة في حقه في الساعة العاشرة صباحا اذا كان مقيما كما هو في المثال فان المدة تنتهي في اليوم الثاني الساعة العاشرة صباحا - [00:07:16](#)

نفترض انه في اليوم الثاني في الساعة العاشرة صباحا جاءت الساعة العاشرة وهو في طهارة مسح. ما معنى في طهارة مسح معنى انه في طهارة مسح اي انه توضع قبل ذلك وضوء - [00:07:36](#)

مسح فيه على الكفر فجاءت الساعة العاشرة باليوم الثاني وهو على طهارة مسح بعد الساعة العاشرة اذا اراد ان يصلي وهو على تلك الطهارة نقول له الان انتهت مدة المسح على الكفين - [00:07:54](#)

فعليك ان تخلع الخف وان تغسل قدميك فقط. ولا يجب عليه اعادة الوضوء يجب عليه ان يخلع الخف وان يغسل القدمين فقط كذلك لو تخرق الخوف او تمزق الخف او انخلع الخف او خلع هو الخف وهو على طهارة مسح - [00:08:10](#)

فانه يجب عليه ان يغسل قدميه فقط. ولا يجب عليه اعادة الوضوء والامر الثالث مما يبطل المسح على الخفين هو اذا حصل له ما يوجب الغسل كجنابة مثلا فاذا حصلت له جنابة وجب عليه ان يخلع الخف وان يغتسل في جميع بدنه ومن ذلك غسل - [00:08:32](#)

ومن ذلك غسل قدميه والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - [00:09:01](#)